



قرار رقم (١٤٩٦) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٠٩/١٢

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بالشركة التالية وفقاً لأحكام العاديين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

الرقم القومي	الشركة	الرقم	اسم الوسيط
٢٨٩٠٦٠٣٢١٠٩٥٨	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٣٥٤	محمد علي عبد التواب على

مادة ثانية : على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه .

ملا العذر



٤٠٧٦

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر

الرقم البريدي: ١١٠

تلفون: +٢٠٢٣٥٤٠٢٥٠ فاكس: +٢٠٢٣٥٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

